



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دورى
رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٥
بشأن
ضرورة التزام المأموريات
بسرعة القيام بالحصر والمحاسبة أولاً بأول للممولى
نشاط تأجير الشواطئ (البلاجات)

نظراً لأن نشاط تأجير الشواطئ (البلاجات) من الأنشطة الموسمية التى يتم مزاولتها لفترة محددة (خلال شهور الصيف) بموجب مزاد علنى من الهيئة العامة للتنمية السياحية.

وحيث تلاحظ للمصلحة إن إجراءات حصر ومحاسبة مستغلوا الشواطئ تتم فى فترات لاحقه بعد أن يكون المستغل قد أنهى عقد الإيجار أو الاستغلال الخاص به مما يعرض حقوق الخزائنة العامة للضياع.

لذلك توجه المصلحة نظر مأمورياتها إلى ضرورة حصر ممولى هذا النشاط ومحاسبتهم على وجه السرعة سنوياً والإسراع بإتمام الإجراءات قبل انتهاء المدة المحددة بعقود الاستغلال أو الإيجار.

كما يتعين على جميع المأموريات التى يقع فى اختصاصها هذا النشاط الآتى:

١. معاينة أماكن مزاوله النشاط الخاص بالممول والتحقق من وجود بطاقة ضريبية لديه طبقاً لأحكام القانون من عدمه ومناقشته مناقشة شاملة تتضمن (تاريخ بدء مزاوله النشاط / الكيان القانونى للمنشأة/ طبيعة النشاط وهل الممول له أنشطة أو إيرادات أخرى / هل الممول المستغل الأسمى أم مستغل من الباطن إلخ) والحصول على صورة من عقد الإيجار وصورة من الترخيص (إن وجد).

٢. الإطلاع لدى الجهات المختصة بمنح تراخيص مزاوله هذا النشاط للحصول على بيانات صاحب الترخيص تطبيقاً لأحكام المادة (٧٧) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.

٣. الرجوع إلى مجالس الأحياء والمدن والمحافظات للإطلاع على بيانات التعاقد وقيمة العقد ومدته.

